



الجمهوريّة العربيّة المُتّحدة

الجريدة الرسمية

العدد ٩٢ الصادر في يوم الاثنين ٨ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ - ٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤ (السنة السابعة)

محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

- دُم السنة
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٠٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن حربان السيدة / مارسيل عزيز
ثمر سجعان من حق الدخول في جنسية الجمهورية العربية المتحدة ١٠٤٣
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن حربان السيدة / ليل وليد عبد اللطيف
صلاح من حق الدخول في جنسية الجمهورية العربية المتحدة ١٠٤٤
- استدراك لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٦٤ لسنة ١٩٦٤ باعتماد الميزانية السنوية
وحساب الأرباح والخسائر وحساب التوزيع لبنك يوسف في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٢ المنشور
بالعدد رقم ٢٢ من الجريدة الرسمية الصادر في ٢٦ يناير سنة ١٩٦٤ ١٠٤٤

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠٥ لسنة ١٩٦٤

في شأن حربان السيدة مارisel عزيز ثمر سجعان
من حق الدخول في جنسية الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،
وعلى المادة ١٣ فقرة ثانية من قانون الجنسية رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ ،
ال الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
سنة ١٩٥٩ ؟

مادة ١ — تحرم السيدة / مارisel عزيز ثمر سجعان المعروفة بعد إسلامها
باسم / جيهان محمد ناصر اللبناني الجنسية والمقيمة في مدينة الإسكندرية
من حق الدخول في جنسية الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر بجريدة الجمهورية في ٨ ذي الحجة ١٣٨٣ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤)
حال عبد الناصر